

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

بتعديل كل من القرار الوزارى رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

والقرار الوزارى رقم (١٧٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

بشأن الترخيص لمدرسة بورسعيد المتكاملة بتدريس المناهج الأمريكية

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة

المؤهلات غير العالمية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن الترخيص بتدريس

المناهج الأمريكية لمرحلة التعليم الأساسي؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٧٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن معادلة المستوى العلمي

لشهادة الأمريكية سكول دبلوما؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل

بالمدارس التى تطبق مناهج خاصة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ :
وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التى تطبق مناهج خاصة بجلستها
بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢١ :
وتحقيقاً للصالح العام :

قرار:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ والقرار الوزارى رقم (١٧٩)
بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن معادلة المستوى العلمى للشهادة الأمريكية لمدرسة بورسعيد المتكاملة
الكافنة فى شارع محمد على - أمام منطقة الجولف التابعة لإدارة جنوب بورسعيد التعليمية
بحافظة بورسعيد - رقم تعريفى (٣٠٢٤٩٢) ، وذلك لتغيير جهة الاعتماد من CITA
إلى ADVANCED Advancing Excellence in Education World wide
والتي تم معادلتها بالمناهج المصرية من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوى
بنفس عدد الفصول والكتابات المقررة ، على ألا يتم تدريس هذه المناهج فى أي مكان آخر
بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسى يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا
وال تاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين
من البلاد الناطقة باللغة العربية فى جميع الصفوف ، على أن يؤدوا امتحانات فى هذه المواد
وفقاً للقواعد المتبعة فى هذا الشأن فى المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية
المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد فى سنوات النقل ويتم
اعتماد نتيجة الامتحان فى هذه المواد فى الصفوف السادس الابتدائى والثالث الإعدادى
بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

(المادة الثالثة)

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعادلة النصوص عليها أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاي سكول دبلوما) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوي .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلتها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

(المادة الرابعة)

تخضع مدرسة بور سعيد التكمالية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ المشار إليها .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

جمال محمد العربي